

إذا كان بعض الأشخاص المغتربين يرسلون لي المال لأوزعه على ذويهم هل يجوز لي أن... الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

يقول يرسل الي بعض المغتربين من خارج الوطن الى احدى البنوك الموجودة في منطقة مبالغ من المال لاقوم بتوزيعها على ذويهم او الى بعض الذين يذكرونهم لي عبر الهاتف احيانا يكون لبعضهم رصيد عندي. فاذا انتهى ذلك الرصيد طلب مني - [00:00:00](#) ان اقدم من عندي علما بان هذا الرصيد لا يبقى متوقفا عندي بل يسحب بصورة مستمرة. حتى اذا انتهى قدمت من عندي الا اذا ارسل لي فيما بعد. يعني هذا انني لا استفيد من ذلك الا التعب وتحمل المسؤولية. سؤالي - [00:00:20](#) هل يجوز لي ان اخذ نسبة مقابل اتعابي والخدمات التي اقدمها لهم؟ واذا كانت الاجابة بنعم فوضحوا لي الله اليكم كيف اخذ هذا المبلغ الجواب هذا يحتاج الى الاتفاق فيما بينك وبين كل شخص تخدمه - [00:00:38](#) لانك وكيل عنهم توزع الاموال التي تأتي منهم على الجهات التي يحددونها لك فانت وكيل تتفق مع كل شخص يرسل لك نقودا اتفق معه على الاجرة التي تأخذها هذا من جهة ومن جهة ثانية - [00:01:04](#) اذا كنت تريد ان تأخذ مبلغا عن النقود التي تقرظها لهم لانك ذكرت في سؤالك ان اذا كان ما عندك لهم نقود انك تصرف من عندك فلوس وهم يرسلونها لك فيما بعد - [00:01:31](#) فهذا قرب منك لهم فاذا كنت تريد ان تأخذ مقابل هذا القرض نسبة مثلا اثنين في المئة ثلاثة في المئة خمسة في المئة فهذا لا يجوز لان كل قرظ جر نفعا فهو ربا ومن المعلوم ان القرظ من باب الاحسان - [00:01:53](#) وابواب الاحسان لا يؤخذ عليها مقال لا يؤخذ عليها مقابل وبالله التوفيق - [00:02:15](#)